

وسائل الشيعة

[434] عبد الله بن حبيب، عن إسحاق بن عمار (3). 98 - باب استحباب تنجيز الإنسان ما يريد أن يوصي به واختيار توليته بنفسه على الإيصاء به [24895] 1 - محمد بن الحسن بإسناده عن أحمد بن محمد، عن إبراهيم ابن مهزم، عن عنبسة العابد قال: قلت لأبي عبد الله (عليه السلام): أوصني، فقال: أعد جهازك، قدم زادك وكن وصي نفسك، ولا تقل لغيرك يبعث إليك بما يصلحك. ورواه الكليني عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد (1). أقول: وتقدم ما يدل على ذلك (2) 99 - باب أن من ترك لزوجته نفقة ثم مات رجع الباقي في الميراث [24896] 1 - محمد بن الحسن بإسناده عن الحسين بن سعيد، عن فضالة، عن أبان، عن زرارة قال: سألت أبا جعفر (عليه السلام) عن رجل سافر وترك عند امرأته نفقة ستة أشهر أو نحوها من ذلك، ثم مات بعد شهر أو _____ (3) الفقيه 4: 175 / 614.

الباب 98 فيه حديث واحد (1) التهذيب 9: 237 / 924، وأورده عن السرائر في الحديث 2 من الباب 16 من أبواب الصدقة. (1) الكافي 7: 65 / 29. (2) تقدم في الباب 30 من أبواب الاختصار، وفي الباب 91 من أبواب جهاد النفس. الباب 99 فيه حديث واحد (1) التهذيب 9: 243 / 944. (*) _____